

الأصل في الأموال والأعراض الحرمة 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

نعم. ادي الاصل في الاموال والاعراض الحل ام الحرمة مع الدليل. الاصل في الاموال والاعراض الحرمة. محرمة علينا امواتنا قال ولا تأكلوا امواتهم غدا الى الباطل. قال ولا يغتر بعضكم بعضا. الرسول صلى الله عليه وسلم ان دمائكم وامواتكم حرام. كحرمة يومكم هذا
- [00:00:00](#)

انا قلت لكم هذا خبره يوم النحر في مكة عليه الصلاة والسلام. فالاصل فيها التحريم الاموال والدماء والاعراب. فلا يحل منها الا ما لعله اكثر ما احله الشرع من دمائنا بالقصاص لعلم المحصن ومن اعضاء - [00:00:20](#)
ومن الاموال فلا يحل منها الا ما حل له نعم - [00:00:40](#)